

الغدير

[193] ويكون مرجعه فيها لفيفا من الناس كما تنبأ عنه سيرته، فعلام هذه الخلافة ؟ وهل تستقر بمجرد الأمانة، وليست بعزيزة في أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؟ وما وجه الاختصاص به ؟ نعم: وقع النص عليه ممن سبقه في الخلافة على غير طريقة القوم في الخليفة الأول. وشتان بين هذا القاتل وبين من لم يزل يعرض نفسه لعويصات المسائل ومشكلات العلوم فيحلها عند السؤال عنها من فوره، ويرفع عقيرته على صهوات المنابر بقوله سلام الله عليه: سلوني قبل أن لا تسألوني ولن تسألوا بعدي مثلي. أخرجه الحاكم في المستدرک 2 ص 466 وصحه هو والذهبي في تلخيصه. وقوله: عليه السلام: لا تسألوني عن آية في كتاب الله تعالى ولا سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنبأتكم بذلك. أخرجه ابن كثير في تفسيره 4 ص 231 من طريقين وقال: ثبت أيضا من غير وجه. وقوله عليه السلام: سلوني والله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب الله فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليغ نزلت أم بنهار في سهل أم في جبل. أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم 1 ص 114، والمحب الطبري في الرياض 2 ص 198، ويوجد في تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 124، والاتقان 2 ص 319، تهذيب التهذيب 7 ص 338، فتح الباري 8 ص 485، عمدة القاري 9 ص 167، مفتاح السعادة 1 ص 400. وقوله عليه السلام: ألا رجل يسأل فينتفع وينفع جلسائه. أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم 1 ص 114، وفي مختصره ص 57. وقوله عليه السلام: والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيم أنزلت، وأين أنزلت، إن ربي وهب لي قلبا عقولا ولسانا سؤولا. أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء 1 ص 68، وذكره صاحب مفتاح السعادة 1 ص 400 وقوله عليه السلام سلوني قبل أن تفقدوني، سلوني عن كتاب الله، وما من آية إلا وأنا أعلم حيث أنزلت بحضيض جبل أو سهل أرض، وسلوني عن الفتن فما من فتنة إلا وقد علمت من كسبها ومن يقتل فيها. أخرجه إمام الحنابلة أحمد وقال: روي عنه نحو هذا كثيرا (ينابيع المودة ص 274). وقوله عليه السلام وهو على منبر الكوفة وعليه مدرعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو متقلد بسيفه،